

الداخلية العراقية تكشف عقوبة الإبتزاز الإلكتروني: أحد المبتزين تسبب بخراب "10" عائلات!



أعلنت وزارة الداخلية، اليوم الثلاثاء، زيادة جرائم الابتزاز الإلكتروني، فيما حددت عقوبة المتورطين بهذه الجرائم.

و قال المتحدث باسم الوزارة اللواء خالد المحنا، إن: "موضوع الابتزاز الإلكتروني والجرائم الإلكترونية شهد زيادة كبيرة، من خلال استخدام وسائل التواصل الاجتماعي لمختلف الانتهاكات والتحرير وبيع الممنوعات والسرقة والقرصنة والعديد من الجوانب، أهمها هو موضوع الابتزاز الإلكتروني الذي أخذ ينتشر على نطاق واسع ولا يختص بمنطقة دون أخرى بل شمل حتى المناطق العشائية القروية".

و أكد، أن "ارتفاع ظاهرة الابتزاز الإلكتروني بدأ يهدد نسيج المجتمع العراقي، لذلك وجهت وزارة الداخلية عدة مديريات بتبني هذا الموضوع منها: وكالة الاستخبارات ومديرية مكافحة الجرائم والشرطة المجتمعية".

وأشار إلى، أن "جريمة الابتزاز الإلكتروني تسببت في مقتل وانتحار كثير من الحالات، حيث إن أحد

المبتزين تسبب بطلاق 10 نساء، لذلك أن مثل هكذا جرائم تؤثر بشكل كبير في نسيج المجتمع العراقي".

وأضاف المحنا، أن "وزارة الداخلية جادة بمتابعة الجرائم الالكترونية، بالرغم من أن القانون مازال غير مشرّع في مجلس النواب العراقي، لكن هنالك مواد يستخدمها القضاء العراقي في معالجة هذه الأمور"، مبيناً أن "الكثير من المتهمين تم سجنهم لمدة تصل الى 14 سنة".

ولفت إلى أن "هناك عدة اساليب تستخدمها وزارة الداخلية، أحدها هو أسلوب الشرطة المجتمعية الخاص بتلقي الإخبار من خلال الهاتف فقط والإبقاء على سرية المعلومات والمكالمة والتحقيق في الموضوع وانهاؤه"، مؤكداً أن "أكثر من 95% من الحالات التي تبنتها الشرطة المجتمعية، تم وضع الحدود الجذرية لها".

ودعا المحنا، المواطنين إلى "التعاون مع الوزارة والابلاغ عن اي حالة تواجههم بشأن الجرائم الالكترونية".